Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

وحدة معنوية، جاز إذن أن ننقل البيت من قصية إلى مثلها، دون أن يخل ذلك بالمعنى أو الموضوع، وهو ما لا يجوز[1].

وعاب القصائد المتفككة ونزل بها إلى أحط الدرجات قال: «متى طلبت هذه الوحدة المعنوية فى الشعر فلم تجدها، فاعلم أنه ألفاظ لا تنطوى على خاطر مطرد أو شعور كامل الحياة، بل هو كأمشاج الجنين المُخْدَج، بعضها شبيه ببعض، أو كأجزاء الخلايا الحيوية الدنيئة، لا يتميز لها عضو، ولا تنقسم فيها وظائف وأجهزة... وإذ كان ذلك كذلك، فلا عجب أن ترى القصيدة من هذا الطراز كالرمل المَهِيل، لا يغير منه أن تجعل عاليه سافله أو وسطه فى قمته»[2].

ولم يكتف العقاد بهذا النقد النظرى للتفكك بل ذهب إلى أبعد من ذلك وطبقه على إحدى قصائد أحمد شوقى. ووقف وقفة طويلة عند ترتيب أبياتها. وأعلن أنه ترتيب غير حتمى، فيمكن ترتيبها على عدة أنحاء أخرى دون أن تفقد القصيدة شيئًا من معانيها أو قيمتها[3].

واشترك فى عيب هذا النوع من القصائد أغلب النقاد، قال: د. أحمد ضيف مثلاً بعد أن حلل إحدى القصائد الأندلسية: «هذا خلط فى تركيب القصيدة، ولكنه خلط معهود عند شعراء العرب، فالقصيدة من هذه الوجهة من الشعر الجميل»[4]. فلم يقف موقفًا حاسمًا إلى جوار رأيه. وقال حسن صالح الجداوى: «مما عيب على بعض شعرائنا تفكك منظومهم»[5]. وقال إسماعيل مظهر وهو ينقد أحمد شوقى: «على أن الأمر لا يقف عند هذا الحد، بل يتعداه إلى نقص آخر قد نراه أنكى من النقص الأول. فإن أكثر قصائد شوقى المشهورة بين الناس عبارة عن أبيات لا يجمع بينها من شىء إلا أن شوقى ناظمها. فالقصيدة عند شوقى عبارة عن حلقات منفصلة غير متصلة، وليست كلًا واحدًا متلائم النواحى، مترابط الأجزاء[6]، ثم فعل ما فعله العقاد، وغير ترتيب أبيات إحدى قصائده ليبرهن على صدق دعواه. وقال د. محمد حسين هيكل وهو يرصد محاولات الشبان فى التجديد الشعرى ويعيب عليها بعض القصور:

---

(١) الديوان ١٣٠. فصول من النقد ٧٩. د. عز الدين الأمين ١٧٣. أبولو ١١٧. د. ماهر حسن فهمى: المذاهب النقدية ١٢٢. وحركة البعث ١٩٣ محمد عبد الغنى حسن: العقاد وقضية الشعر ٨٧.

(٢) الديوان ١٣٠، ١٣٢. عباس العقاد ناقدًا ٤١١. فصول من النقد ٨٠. د. محمد زغلول سلام ٣٢٣.

(٣) الديوان ١٢٠ - ١٤١.

(٤) بلاغة العرب فى الأندلس ١٤٢. د. عز الدين الأمين ٣٢٠.

(٥) أنين ورنين ١٩٢.

(٦) السياسة الأسبوعية - العدد ٦٠ - الصادر فى ١٩٢٧/٤/٣٠ - ص١٣.